

قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠٢٣ لسنة ٣٦٩٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٨٩ لسنة ١٩٩٥ بشأن اعتبار الأراضي
المملوكة للدولة الواقعة خارج الزمام بناحية مركز الخارجة محافظة الوادى الجديد
المعروفة بمنطقة آثار الناضورة ومساحتها ١٨٩ فدانًا و٧ قارات و١٤ سهماً من
الأراضي الأثرية والمعدل بالقرار رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم
المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستيها المنعقدتين في
٢٠١٩/٥/١٩ ، ٢٠٢١/١٢/٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار :

قرد:

(المادة الأولى)

يخرج من عداد الأراضي الأثرية قطعة الأرض البالغ مساحتها (٦٤٣٨ . ٠٥ م^٢)
بموقع آثار الناضورة (الجزء الأول) مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد ،
والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطيتين المساحيتين وكشف
الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٣) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور/ مصطفى كمال مدبوّل

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج مساحة (٥٣٨٤٦٠م^٢) من أملاك الآثار

بموقع آثار الناضورة (الجزء الأول) لإقامة مدرسة تعليم ابتدائي

لصالح هيئة الأبنية التعليمية بمحافظة الوادى الجديد

من عداد الأراضي الأثرية

تنص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على : «تعتبر أرضاً أثرياً الأراضي المملوكة

للدولة التي اعتبرت أثرياً بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ،

أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير

المختص بشؤون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض

الوزير المختص بشؤون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضي الأثاثية أو أراضي

المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي

خط التجميل المعتمد للآثار» .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة

بالقرار الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥

لسنة ٢٠١٨ على: «تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما

اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية

والقبطية واليهودية» .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على : « تختص اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر في كل ما يتعلق بشؤون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ٩ - الموافقة على إخراج أراضٍ من عداد الأرضى الأثرية بعد ثبوت خلوها من الآثار » .

تقع قطعة الأرض المراد إخراجها بموقع آثار الناضورة (الجزء الأول) بالخارجية بمحافظة الوادى الجديد .

تقدمت محافظة الوادى الجديد بطلب لإنشاء مدرسة تعليم أساسى بناحية الناضورة بمساحة ٤٨٠٠ م^٢ ، وتمت المعاينة على الطبيعة فى ٢٠١٧/١/١٢ ، وتبين أن المسطح يقع داخل أملاك المجلس الأعلى للآثار بمنطقة آثار الناضورة الجزء الأول فى الجنوب الغربى من المنطقة الأثرية الصادر لها قرار الضم رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠٠٣ جاء بمحضر المعاينة المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٨ أنه تبين من أعمال الحفائر أن المسطح البالغ طوله ٨٠ م وعرضه ٦٠ م بمساحة ٤٨٠٠ م^٢ ، قد تم به عمل ١٥ مجسًا بأعمق مختلفة ، وقد أظهرت أعمال الحفائر طبقات الجبل الطبيعى والرمال مع عدم ظهور أي شواهد أثرية أو منقوله طبقاً للتقرير العلمي المرفق للحفائر ، وبعرض الأمر على اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٩ قررت الموافقة على الإخراج على ألا يتم الاستغلال إلا بعد صدور قرار رئيس مجلس الوزراء بالإخراج .

ورد كتاب السيد المهندس رئيس مركز ومدينة الخارجة بطلب تعديل المسطح المزمع إقامته مدرسة للتعليم الابتدائى عليه بحى السبط البحرى والواقع بموقع آثار الناضورة (الجزء الأول) ليصبح بمسطح ٦٤٣٨،٠٥ م^٢ بدلاً من ٤٨٠٠ م^٢ ، جاء بمحضر المعاينة أنه تم تشكيل لجنة لمعاينة المسطح المراد إخراجه ، وذلك بعد انتهاه أعمال الحفائر بمساحة ٦٤٣٨،٠٥ م^٢ بموقع آثار الناضورة (الجزء الأول) ، وأنه تم عمل مجسات بأبعاد مختلفة وأسفرت عن عدم ظهور أية شواهد أثرية ثابتة أو منقوله .

جاء بتأشيرة المساحة والأملاك طلب العرض على اللجنة الدائمة لتعديل قرارها في ٢٠١٩/٥/١٩ لتصبح المساحة المطلوب إخراجها بمسطح ٥٦٤٣٨ م٢ بدلاً من ٤٨٠٠ م٢.

وإذا وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية على إخراج مساحة ٥٦٤٣٨ م٢ من أملاك الآثار بموقع آثار الناضورة (الجزء الأول) من عداد الأراضي الأثرية لإقامة مدرسة تعليم ابتدائي لصالح هيئة الأبنية التعليمية بمحافظة الوادى الجديد .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويشرف وزير السياحة والآثار برفعه للتفضيل بالنظر في إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار


أحمد عيسى

مكتبة كلية التربية العمالقة بالواحد الجديد
كرووك موقع المارش المطلوب نقل ملكية

من المأكولات المصرية (سلطة القراءة)

لإقامة مدرسة التعليم الأساسي - بمثابة عين النافورة

المسطح الاجمالى
٦٤٣٨.٥




POINT	EASTING	NORTHING
P1	570822.4367	307066.2665
P2	570892.2981	307050.1375
P3	570887.5201	306978.068
P4	570810.8431	306973.3795
P5	570816.5152	307022.7379

تم المنشاد بالطيبة يعمريه ملدوبي

الربيع بعد الميلاد

مکالمہ



الجديد بالماضي

四庫全書



卷之三

لهم
كما
أنت
أنت

مع ارشادیت الٰہ

36

ج

الناظم على **الناظم**

نادي من غرفة النوم

غرفة نوم

مكتب

صال


مطبخ


نادي


دورة مياه

المطبخ المركب من غرفة النادي

دورة مياه







جمهورية مصر العربية



٦٧١٥

٦٩٢

لوحة
٦٩٢

٦٩




الناصرية


منطقة عين

٦٩٢

٦٩٢ (جدر تثبيتها)



٦٩



رسانه ملکیت صنایع اطلاعات

مکتبہ اسلام

محافظة الرادى الجدد

مقدیاس (۰۰۰۵)

